

مطلب المرسل
 وأما ذلك فهو وصار في دعائه نحو قوله
 برحمة ربك برحمتك فغيره نحو قوله
 يستغاثا الأوتار فربما سماه المرسل مستغاثا
 الأوتار فربما سماه المرسل مستغاثا
 قال علماء الطباطيف بأن قول النبي عليه
 وسلم كان منقطعاً على الصعاب وهو ما ذكره
 الإمام من الحديث الأصح وهو ما ذكره
 المرسل بالنسبة إلى النبي عليه السلام فإنه منقطع
 منه واحد وهو منقطع وأن كان ذلك قطعاً
 والشمهور في الحديث والاصول أن المرسل منقطع
 فيجب أن يكون متصلاً بالمرسل وهو ما
 وهو من لفظ من الصعاب كونه
 به غير يسمع العبرة من الصعاب كونه
 وهو من لفظ من الصعاب كونه
 به سمي
وقد اختلف المرسل قول النبوة
 أو كذا أو كذا أو كذا
 وهو ذلك من إضافة اللفظ إليه
 من الرواية والسامع والسمع والجمع
 والاهتمام والنهي ونحو ذلك مما يشهد
 ونحوها وهو من الصعاب كونه
 لا يتم بل من الصعاب كونه
 كالمشهور بينهم من أن يكون
 وأني هذه الاختلاف أشار من الصلابة
 بقوله وصورة التي لا خلاف فيها حديث
 أن النبي عليه السلام
 على الله

ففيكم بصحة عن المضاف إليه وما ليس فيه جزء كروي
 وقيل عن فلان فلا وليس بواجب وله حكم الصحيح إذا
 وقع في كتاب التزم صحة كذا في التقريب والتدريب
 والمرسل هو المنقطع الذي كان السقوط فيه من غير التمسك
 فقط لما مر وهو طرف النبي عليه السلام من الصعاب
 وهو واحد غالباً بخلاف الأول فإنه أكثر غالباً ولذا
 جمعها وأفرده وخصف سواه هنا فالتابعي من المبادئ
 لا من الآخر ولذا قال في الخلاصة المرسل عند الحديث
 يخص بالنسبة عن رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} _{صلى الله عليه وسلم} والتدريب المرسل قوله
 التابعي الكبير قال رسول الله كذا إذ قول الصغير منقطع
 في قول لكون أكثر روايته من التابعين وقال في التقريب
 أيضاً المشهور فالفتحة وعند الخطيب المرسل قول التابعي
 ومن قبله قال رسول الله كذا وصوره إن حذف الصعاب
 ويرسل بأن لم يقيد بصحابي معروف ويُعْرَى الحديث
 الحاشي عليه السلام مع ذكر المبادئ فلا واسطة بينهما
 فهما متباينان وهو أيضاً كثير في البخاري وعند بعض
 المحدِّثين كخطيب وعند جمهور الأصوليين صرح به
 في الخلاصة والتقريب المرسل بمعنى المنقطع بالمعنى المتقدم
 وهو ضد المتصل ولذا قال ابن الحاجب في مختصر المنتهى
 المرسل قول غيره الصعاب قال رسول الله كذا وأما
 مراسيل الصعاب وغيرها من التقات صحيحة عند الجمهور

ألا إذا أرسلوا عن غير الثقة وهراسيل غيرها ضويف
 عند المحدِّثين والحنفية والثناوية مطلقاً واذ لم يكن
 الغير من القرون الثلاثة عند الحنفية إلا إذا أرسلوا
 من الثقة كذا في التقريب والتدريب والاصطلاح الأول
 وهو أن المرسل قسم من المنقطع أشهر بين المحدِّثين
 وقال بعضهم كالعسقلاني والنروي الساقط إن كان
 متعدياً متوالياً من أي موضع كان فهو محصل اسم
 مفعول من عضله أي عياله كان الحديث الذي رواه أئمة
 ولم ينقطع به من يروي فهو اخص من المرسل والمعلق من
 وجه وإن كان واحداً وأكثر ولم يكن متوالياً بل من
 مواضع متعددة ولو من موضعين فهو منقطع وهو
 مبين للعضل وخص من وجه منها تأمل قال علي التقاضي
 الصحيح في المنقطع قول الجمهور ولكن كثيراً في روايته من
 دون التابعي عن الصعاب كلك عن رجل عن ابن عمر
 وقال الحاكم هو ما اختلف فيه قبل الوصول إلى التابعي رجل
 محذوف أو مذكور بهما كما لك عن رجل عن ابن عمر رضي
 الله عنهما انتهى وقال في التقريب الحديث المنقطع أي
 المذكور فيه عن متصل عند الجمهور ولو كان في سنده
 جهالة كهذا بشرط أن لا يكون المعنعن مدسواً ويمكن
 اللقاء في المعاصرة بينهم بشرط البخاري في جامعه الصحيح
 أي البخاري ثبوت اللقاء بعضهم طول الصعاب وبعضهم

وفي الخلاصة التحقيق أن المرسل في اصطلاح
 المحدِّثين هو قول النبي صلى الله عليه وسلم إن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ترك الأثرين
 واسقط بين الروايتين فهذا يصح في المعضل عندهم
 ترك كذا من وادى من جهة الصعاب والاصوليين
 وأما الحديث المرسل عند التبعاء والاصوليين
 في قول الجمهور وإنما قالوا المرسل من المتبعين
 من خصه بالنسبة إلى النبي عليه السلام فإنه منقطع
 منقطع انتهى وقد علم أن التابعي أو المرسل منقطع
 رواه عن الصعاب فيكون المرسل الحديث فينبغي
 أن لا يكون الخلف فيكون منقطعاً على التقدير
 في المعضل إذا كان متصلاً به
 قال المرسل من الصعاب كونه
المعضل
 المستند في تصحيد المقادير وهو ما سقط من
 الذي عليه عليه وسلم وقول الشافعي قال
 ابن عمر كذا
 في قوله كذا
 وهو ما سقط من
 سوا ذلك إن الساقط صحابي وتابعي أو غيره
 فيدخل فيه كما قال ابن السكيت قول المعتز
 قال النبي عليه السلام أو كما قيل في المرسل
 وكذا في المنقطع وذكره ياقوت في
 رخص الله شعها
مطلب الحديث
 المنعق

Copyrighting University